

محافظة الاسكندرية
مديرية التربية والتعليم
ادارة التعليمية

طلب التحاق عامل بالتعليم الفنى

الاسم / النوع: ذكر / أنثى

الجنسية الدينية

يوم شهر سنة

تاريخ الميلاد: / /

رقم بطاقة تحقيق الشخصية: تاريخ الإصدار: / /

جهة العمل / النوعية (حكومة - قطاع الأعمال - قطاع خاص)

الوظيفة: تاريخ الالتحاق بالعمل: / /

نوعية التعليم(صناعي - تجاري - زراعي)

الادارة التعليمية التابعة لها:

تاريخ الحصول على شهادة إتمام الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي.....

آخر صف دراسي مقيد به تاريخ القيد / /

آخر مدرسة كان مقيداً بها.....

عدد مرات التقدم للامتحان: (الأولى - الثانية - الثالثة - الرابعة).

مقدم الطلب

الاسم :

التوقيع : / / تحريرا في

الصفة :

محافظة الاسكندرية
مديرية التربية والتعليم
ادارة التعليمية

إيصال

استلمت أنا / الطلب المقدم من السيد /

ب شأن طلب التحاق عامل بالتعليم الفنى مستوفيا كافة شروط الحصول على الخدمة وقيد الطلب

برقم بتاريخ: / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة: / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب التحاق عامل بالتعليم الفني.

تنلزم الجهات المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٠٥ (كتمرة التعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، وزارة التربية والتعليم والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها – وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية – وذلك على النحو التالي :-

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمي منها.
- شهادة إتمام الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها.
- بيان نجاح في الصف الأول الثانوي للعامل الذي التحق بالعمل ولم يستكمل دراسته.
- شهادة معتمدة من شئون العاملين بالنسبة للعاملين بالحكومة أو قطاع الأعمال بأنه ضمن العاملين بالجهة (ويعمل في المجال الذي يتقدم إليه).
- شهادة من التأمينات الاجتماعية بالنسبة للعاملين بالقطاع الخاص أو الاستثماري ويعفي منها المتحررين من الأمية أو من يتقدم بايصال سداد مقابل حضور التدريبات المهنية بالمدرسة التي سوف يلتحق بها.
- شهادة محو الأمية وشهادة تقيد العمل في المجال المتقدم له بالنسبة للمتحررين من الأمية.
- خطاب معتمد في مجال التخصص بالنسبة للمتطوعين بالقوات المسلحة والشرطة.

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

قرش جنية

- | | |
|-----|---|
| ١ | جيئها واحداً قيمة طابع دعم تعليم يلصق علي الطلب. |
| ٤ | أربعة جنيهات رسم إضافي تعليم يلصق علي الطلب. |
| ٢ | جيئهاان قيمة طابع مهن تعليمية يلصق علي الطلب. |
| ٢٥٠ | مائتان وخمسون جنيهاً سنوياً (بالنسبة للحالات المغفاة من تقديم شهادة من التأمينات الاجتماعية ويستثنى من سدادها المتحررين من الأمية) + ٤ قرش دمغة علي إيصال السداد. |

ثالثاً : التوفيقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

- يتم البت في طلب الالتحاق في ذات اليوم بشرط استيفاء المستندات المطلوبة وفي المواعيد المحددة لقبول الطلبات وهي شهر نوفمبر من كل عام .

.....
في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيق المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكن الاتصال بالجهة الآتية :-

٠٢ / ٢٩٠٢٧٢٧ هيئة الرقابة الإدارية المركز الرئيسي بالقاهرة ت